

معهد الدراسات المروية

بسم الله الرحمن الرحيم

جامعة شندي

النظام الأساسي رقم (١٩)

معهد الدراسات المروية

عملاً بأحكام المادة (٩) (د) من قانون جامعة شندي لسنة ١٩٩٥ م أصدر مجلس الجامعة النظام الآتي

نصه:

١ / اسم النظام و بدء العمل به:

يسمى هذا النظام الأساسي رقم (١٩) معهد الدراسات المروية ويعمل به من تاريخ توقيع رئيس مجلس الجامعة عليه.

٢ / إنشاء المعهد:

ينشأ بجامعة شندي معهد يسمى معهد الدراسات المروية كأحد المعاهد التخصصية لأجراء وتطوير الدراسات الخاصة بهذه الحقبة الزمنية.

٣ / تعاريف:

في هذا النظام الأساسي وما لم يقتض السياق معنى آخر تكون للكلمات والعبارات الآتية المعاني المخصصة لها:
المعهد: يقصد به معهد الدراسات المروية.

مجلس المعهد: يقصد به مجلس معهد الدراسات المروية.

٤ / أهداف المعهد:

تكون للمعهد الاختصاصات الآتية:

٤-١: تعليم وتدريب الدارسين في مجالات الآثار والمتاحف والعلوم ذات الصلة.

٤-٢: إجراء البحوث العلمية الأساسية والتطبيقية المرتبطة بأغراض المعهد.

٤-٣: المشاركة في تقديم وتطوير خدمات الآثار والمتاحف.

٤-٤: الاهتمام بالمورثات الشعبية وإجراء الدراسات اللازمة لتطويرها وترقيتها.

٤-٥: منح الإجازات العلمية.

٥ / تشكيل مجلس المعهد:

يكون للمعهد مجلس يشكل على النحو التالي:

رئيساً.

مدير جامعة شندي

عضواً.

وكيل الجامعة

عضواً.

أمين الشؤون العلمية

رئيس قسم الآثار والمتاحف (كلية الآداب) عضوا.
ثلاثة عمداء يختارهم مدير الجامعة عضوا.
مدير المعهد عضوا ومقررا.

٦/ اختصاصات مجلس المعهد :

تكون لمجلس المعهد الاختصاصات الآتية:

- ٦-١ : تحديد السياسة العامة للمعهد وإجازة خطط وبرامج النشاط السنوي المقدمة من مدير المعهد.
- ٦-٢ : متابعة سير العمل بمناشط المعهد وموقف تنفيذ الخطط والبرامج السنوية.
- ٦-٣ : إجازة تقارير الأداء السنوية.
- ٦-٤ : السعي لاستقطاب الدعم المادي للمعهد من المؤسسات والمنظمات المحلية والإقليمية والعالمية ذات الصلة.
- ٦-٥ : التوصية لمجلس الأساتذة حول اللوائح المتعلقة بمناهج الدراسة والتدريب بالمعهد والنظر في أي مهام علمية يحيلها إليه مجلس الأساتذة ورفع تقارير عنها.
- ٦-٦ : رفع جميع المسائل العلمية التي تتعلق بالدراسات لمجلس الأساتذة عبر مركز الدراسات العليا.
- ٦-٧ : التوصية لمجلس الجامعة فيما يختص بتمويل نشاط المعهد وتوزيع المخصصات المالية المحددة له.

٧/ مدير المعهد:

يكون للمعهد مسجل يعينه مدير الجامعة بعد التشاور مع رئيس مجلس الجامعة.

٨/ اختصاصات مدير المعهد:

يكون لمسجل المعهد الاختصاصات الآتية:

- ٨-١ : يكون مسئولاً لمدير الجامعة عن إدارة المعهد بعد التشاور مع رئيس مجلس الجامعة.
- ٨-٢ : يكون مسئولاً بوجه عامة عن إدارة المعهد وشؤونه العلمية وتنفيذ السياسات والخطط والبرامج التي يقرها مجلس المعهد.
- ٨-٣ : القيام بإعداد الخطط والبرامج ووضع الميزانية السنوية وعرضها لمجلس المعهد لإجازتها.
- ٨-٤ : يكون مسئولاً لمدير الجامعة ومجلس المعهد عن الأداء المالي للمعهد.
- ٨-٥ : القيام بأي مهام أو اختصاصات أخرى يوكلها له مدير الجامعة أو مجلس المركز.

٩/ ميزانية المعهد:

تتكون ميزانية المعهد من الآتي:

- ٩-١ : المخصصات المالية من جامعة شندي.
- ٩-٢ : أي مخصصات مالية أو منح من حكومة ولاية نهر النيل أو الحكومة الاتحادية.
- ٩-٣ : أي مخصصات مالية أو منح من المنظمات المحلية والإقليمية والعالمية تخصص للمعهد.
- ٩-٤ : أي عائدات من المناشط التي يقوم بها المعهد.

صدر تحت توقيعني في: ٢٠ رمضان ١٤٢٠ هـ الموافق: ٢٨/١٢/١٩٩٩ م

محمد الشيخ مدني
رئيس المجلس